

منشور تعريفات رقم (36) 2022

السادة جمرک /

تحية طيبة وبعد ،،

مرفق طيه كتاب السيدة الأستاذة/ رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية – مصلحة الضرائب المصرية
(قيمة مضافة) رقم 3594 في 2022/4/28 بشأن كيفية احتساب وعاء ضريبة الجدول ووعاء الضريبة على
القيمة المضافة بالنسبة للسيارات ووسائل النقل الفردية المعدة للاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة الواردة من
الخارج في حالة تجاوز السعه التتريية عن 1600 cc وذلك في ظل العمل بالقانون رقم 10 لسنة 2018 بإصدار
قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بإتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .
ونفضلوا بقبول وافر الاحترام ...

مدير عام

الإدارة العامة للتعريف

إيثاره كامل

مدير إدارة

الضرائب الغير جمركية

شبكة محرسين
٢٠٢٢/٤/٢٨

مصلحة الضرائب
إدارة المصارف والبنوك
القاهرة

السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للقيمة والقيمة والقيمة والقيمة مصلحة الضرائب / ٢٠٢٢ / ٤ / ٢١

الإسكندرية - ميناء الإسكندرية
التبليغ: ٢٠٢٢ / ٤ / ٢١

إشارة إلى كتاب السيد الأستاذ / مدير إدارة الضرائب غير الجمركية رقم ١٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٦ والوارد إلينا برقم ٢٠٥٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ بخصوص الاستفسار عن المعاملة الضريبية للسيارات المعدة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة الواردة من الخارج وذلك في ظل العمل بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في حالة تجاوز السعة الضريبية عن ١٦٠٠ CC

مستنداً على ما ورد في كتاب السيد الأستاذ / مدير إدارة الضرائب غير الجمركية رقم ١٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ عند إتيان الرأي في الآتي في حال تحقق الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة، فإن الإعفاء يتصور أيضاً ضريبة الجدول مع الضريبة على القيمة المضافة في حال تجاوز السعة الضريبية عن ١٦٠٠ CC، فيتم سداد حقوق ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الفئة الأعلى أسوة بالضريبة الجمركية.

مقال رئيس لإحتساب ضريبة البنود والضمومية على القيمة المضافة للسيارات ووسائل النقل الفردية المعدة لاستخدام ذوي الإعاقة في حالة تجاوز السعة الضريبية للسيارة عن ١٦٠٠ سي سي:

بافتراض أن قيمة السيارة التي تتجاوز سعتها الضريبية ١٦٠٠ سي سي CIF (٢٠٠٠٠٠٠ جنيه)
بافتراض أن قيمة السيارة المقررة لها والتي لا تتجاوز سعتها الضريبية ١٦٠٠ سي سي CIF (١٥٠٠٠٠٠ جنيه)
بافتراض أن الضريبة الجمركية المحصلة فعلاً على السيارة التي تتجاوز سعتها الضريبية عن ١٦٠٠ CC والمعدة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة (٦٧٥٠٠٠ جنيه)
بافتراض أن غير ما من الضرائب والرسوم المفروضة (١٠٠٠٠٠ جنيه)
وبافتراض أن السيارة تتجاوز سعتها الضريبية ١٦٠٠ سي سي حتى ٢٠٠٠ سي سي

١- يتم حساب ضريبة الجدول أولاً = (شامل قيمة السيارة CIF) - (قيمة السيارة المثبتة لها CIF) والتي لا تتجاوز سعتها الضريبية ١٦٠٠ سي سي + الضريبة الجمركية المحصلة فعلاً + غير ما من الضرائب والرسوم المفروضة X فئة ضريبة البنود (١٥%)
$$\{ (2000000 - 1500000) \} + (675000 + 100000) \times 15\% = 211250$$
 جنيه

٢- وعاء الضريبة على القيمة المضافة = (شامل قيمة السيارة CIF) - (قيمة السيارة المثبتة لها CIF) والتي لا تتجاوز سعتها الضريبية ١٦٠٠ سي سي + الضريبة الجمركية المحصلة فعلاً + غير ما من الضرائب والرسوم المفروضة + ضريبة الجدول حسب السعة الضريبية
$$\{ (2000000 - 1500000) \} + 675000 + 100000 + 211250 = 1581250$$
 جنيه

٣- الضريبة على القيمة المضافة المستحقة = وعاء الضريبة على القيمة المضافة X ١٤%
$$1581250 \times 14\% = 221375$$
 جنيه

والشأن في الجدول فائق المعاد والم...

٢٠٢٢ / ٤ / ٢١

رئيس الإدارة
المركزية للمصارف والبنوك
القاهرة

(Handwritten signature)

(Handwritten signature)